رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

ما حكم إمامة المعتل إذا كان هو الأحسن قراءة؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اذا كان رجل معتلا مع جماعة وجبت عليهم الصلاة فهل يؤمهم المعتل الذي لا يستطيع الصلاة الا جالسا وهو احسنهم قراءة او يتقدم بهم من هو اقل منه قراءة ولا يحسنها. واذا تقدم المعتل فكيف يصلي المأمومون - 00:00:00

خلفه اه افيدونا افادكم الله اذا صلى الامام وكان جالسا لمرض او لعلة دائمة فان من خلفه يصلون جلوسا كما ثبت بذلك الخبر عن سيد البشر صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

اذ قال اذا انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى جاء قاعدا فصلوا قعودا اجمعين او جلوسا اجمعين وقال عليه الصلاة والسلام يؤمكم اقرؤكم لكتاب الله فما دام ان هذا المعتل - 00:00:39

هو احسن القوم قراءة اجودهم قراءة فانه يصلي بهم ويصلي جالسا لكن هذا اذا كان في المنزل ولكن اذا كان في المسجد فيحسن ان يختار اماما ويبحث عن شخص حتى لا يكون المصلون - 00:00:56

محل او لا محل لفتة نظر لفت نظر لمن يمر ويرى الناس يصلون جالسين وليختاروا اماما سواه وانما اذا جمعهم مكان وصلوا مع هذا المقعد قد وامهم هو بالصلاة لانه اقرؤهم - 00:01:15

ولان من حضر معه لا يحسن القراءة فاذا صلوا فليصلوا خلفه جالسين كما يصلي وهو جالسا وقد فصل اهل العلم فيما يتعلق بالجلوس فقالوا اذا ابتدأ الامام الصلاة قائما ثم عرض له ما يدعو لان يتمها جالسا فان - 00:01:31

الجماعة يؤدون الصلاة قياما ولا يجلسون اما اذا ابتدع الصلاة وهو عاجز عن القيام فانهم يصلون خلفه كما يصلي قاعدا وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالصحابة قد سقط عن فرس صار لا يستطيع ان يصلي واقفا - 00:01:52

فصلوا خلفه ووقفوا فاوم اليهما اجلسوا. فلما جلسوا وسلم قال ختم او انكم كدتم ان تفعلوا فعل فارس والروم يقومون على عظمائهم انما جعل الامام ليؤتم به الى اخر الحديث والله اعلم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:02:14